



كوٲ ماري عيراق
داد كاي بالآي ئينتيجادي

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد : ١٥٨ / اتحادية / اعلام / ٢٠١٨

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٨/٨/١٢ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية القضاة السادة جعفر ناصر حسين واكم طه محمد واكم احمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين عباس ابو التمن ومحمد رجب الكبيسي ومحمد قاسم الجنابي المأذونين بالقضاء بأسم الشعب واصدرت قرارها الآتي :

الطلب :

طلب المحامي (ط . س . ع) من المحكمة الاتحادية العليا الوكيل العام عن المدان (غ . ب . هـ) بموجب وكالته العامة المصدقة من دائرة كاتب العدل في الكرادة بالعدد العمومي (١٦٦٥٨) في (٢٠١٨/٧/٨) ما يلي نصه :
١. بتاريخ ٢٠١٥/٨/٢٥ وفي الدعوى (٢٣٣/ج/٢٠١٥) قررت محكمة جنابات دهوك بالحكم على موكلي (غ . ب . هـ) بالإعدام شنقاً حتى الموت حكماً غيابياً .
٢. لكون حادث القتل كان بسبب النزاع العشائري والثأر فيما بينهم وكان موكلي في وقت الحادث ببغداد ولرغبة موكلي لتسليم نفسه الى السلطات في بغداد لإعلان براءته وإثبات انه بريء من التهمة المنسوبة اليه فقد حاول عدة مرات الوصول الى المنطقة لتسليم نفسه لكنه لم يحصل على ضمانات عشائرية من عدم قتله ولكي يتمكن موكلي من الحصول على محاكمة عادلة خارجة عن التأثيرات العشائرية والنزعة الطائفية لكونه مهدد بالقتل حتى لو كان داخل السجن ذلك التمس من المحكمة المحترمة الموافقة على نقل الدعوى الى بغداد/الكرخ ليتمكن موكلي من تسليم نفسه و يحضى بمحاكمة عادلة ونزيهة بعيدة عن التأثيرات العشائرية والطائفية والاياعاز الى محكمة دهوك بأرسال الدعوى وابداعها في محكمة بغداد/الكرخ ولكم الشكر والتقدير .
وقد وضع الطلب موضع التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وتوصلت الى القرار الآتي :

زهراء

بسم الله الرحمن الرحيم

كو٧ ماري عيراق
داد كاي بالآي ئينتيجادي



جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد : ١٥٨ / اتحادية / اعلام / ٢٠١٨

القرار :

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان اختصاصات المحكمة الاتحادية العليا محددة في المادة (٩٣) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ وفي المادة (٤) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ وليس من بينها نقل الدعاوى الجزائية من محكمة الى محكمة اخرى لذا يكون الطلب المقدم من وكيل المدان خارج اختصاص المحكمة الاتحادية العليا لذا قررت المحكمة الاتحادية العليا رد الطلب من جهة الاختصاص وصدر القرار بالاتفاق باتاً استناداً للمادة (٩٤) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ والمادة (٥/٥ ثانياً) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ في ٢٠١٨/٨/١٢ .

الرئيس
مدحت المحمود

العضو
جعفر ناصر حسين

العضو
أكرم طه محمد

العضو
اكرم احمد بابان

العضو
محمد صائب النقشبندي

العضو
ميخائيل شمشون قس كوركيس

العضو
حسين عباس ابو التمن

العضو
محمد رجب الكبيسي

العضو
محمد قاسم الجنابي

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad

Tel - 009647706770419

E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

PO.BO 55566

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد

هاتف - 00964770677419

البريد الالكتروني

ص . ب ٥٥٥٦٦